

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ عبد الله حسين عبد الله أبو مغيصب ، لإقامته الدائمة خارج البلاد وانضمامه للعمل ضمن قوات نظامية أجنبية دون ترخيص سابق من وزير الدفاع والإنتاج الحربى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٩ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب